

## شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 530 | | ( وهذا ) أي القول الأخير في الشرح ، وهو المذكور في المتن لا غير ( في | الأصح ) . قال ابن الصلاح : وهذا المذهب أعدل المذاهب وأولاها ، وهو قول | الأكثر من العلماء . وقال الجرزي : قيل إن كان داعية لمذهبه لم يقبل [ وإلا | قبل ] ، وهذا الذي عليه الأكثر وهو المختار ، ونقل ابن حبان اتفاقهم عليه . | | ( وأغرب ابن حبان ) أي أتى بقول غريب ، ( فادعى الاتفاق على قبول غير | الداعية ) . قال محشر : وهذا الكلام متعلق بما قبله وما بعده ، فإن معنى قوله : ( من | غير تفصيل ) بين أن يكون داعياً أم لا ، وبين أن يكون راوياً لما يقوي مذهبه | أو لا . انتهى . وهو غير صحيح لما تقدم عنه من نقل الجرزي ، فالصواب أن معنى | قوله : من غير تفصيل : بين ما يقوى بدعته ، وما لا يقوي . | | ( نعم ، الأكثر على قبول غير الداعي ) أي مطلقاً فيحمل اتفاقهم في قوله ، على | اتفاق الأكثر . | | ( إلا إن روى ) أي من لم يكن داعية ، نظراً إلى المتن ، أو غير الداعي ، نظراً إلى الشرح ومآلهما واحد ، ( ما يقوي ) بالتشديد أي يؤيد ( بدعته ، فَيُرَدُّ ) أي حينئذ | ( على المذهب المختار ) . | | قال ابن حبان في ترجمة جعفر بن سليمان الضُّبَّيِّعِي من ثقاته : ليس بين |